دور الصكوك الإسلامية في تمويل الأوقاف العلمية

د. فوزي محيريق
أستاذ محاضر "أ" كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير-جامعة الوادي.
Faouzihidaya@gmail.com

ملخص البحث

تماشيا مع تطور الصناعة المالية الإسلامية، تحتاج الأوقاف العلمية إلى البحث عن آليات تضمن سهولة زيادة الأوقاف العلمية الجديدة، وتمويل إدارة المشاريع الوقفية القائمة؛ لتحقيق الهدف الأساس من الوقف العلمي.

وفي هذه الورقة البحثية توضيح للدور الذي يمكن أن تؤديه الصكوك الإسلامية، كورقة مالية قابلة للتداول بغية إنشاء وإدارة وتمويل الأوقاف العلمية، وكذا معرفة أثر تطبيق الصكوك الوقفية الإسلامية في الاقتصاد والبحث العلمي.

مقدمة

يعد الوقف أحد أهم المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي، وفضلا عن كونه قربى يرجى بها نيل الأجر والمثوبة من الله سبحانه وتعالى، فإن للوقف مزايا اقتصادية عدة تجنى من تطبيقه؛ وكلما كان الوقف مخصصا لسد حاجة ملحة يحتاجها المجتمع كلما كان أثره أكبر وفائدته أعم.

إن من بين صور الوقف، الوقف العلمي، أو "الأوقاف العلمية"، وهي كل ما يُوقف لنشاط علمي، جامعة أو مدرسة مكتبة أو كتب، أبحاث، ابتكارات، تطوير...ولما تؤديه من دور في نشر العلم والنهوض بالأمة بالمعرفة.

وما يميز الأوقاف العلمية هي حاجتها للتمويل الدائم، لإدارة المؤسسات البحثية، فبالإضافة لميزانية التجهيز والتسيير، تحتاج الجامعة مثلا إلى أموال طائلة لدعم البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، ولا يتأتى هذا إلا بوجود مصادر مالية ثابتة ومتنوعة لضمان جعل المؤسسة البحثية رافدا حقيقيا للتنمية وخاصة في القطاعات الصناعية التي تحتاج إلى مواكبة التقنية والابتكار التقني.

وتماشيا مع تطور الصناعة والهندسة المالية الإسلامية وابتكار أدوات مالية إسلامية جديدة، ظهر ما يسمى بالصكوك الإسلامية؛ الممثلة في أوراق مالية تمثل حصصا شائعة في موجودات عينية ومنافع وخدمات. ومن بين أنواع الصكوك الإسلامية "الصكوك الوقفية".

وما سأحاول توضيحه في هذه الورقة البحثية هو الدور الذي يمكن أن تلعبه الصكوك الوقفية في ضمان التمويل الدائم والكافي لاحتياجات المؤسسات العلمية. ومن ثم يمكن صياغة المشكلة البحثية كالآتي:

أي دور تؤديه الصكوك الإسلامية في تمويل الأوقاف العلمية؟

وسأقسم الورقة البحثية إلى:

أولا- الوقف والأوقاف العلمية.

ثانيا- الصكوك الإسلامية.

ثالثا- الصكوك الإسلامية الوقفية.

رابعا- نماذج من الأوقاف العلمية على الجامعة والبحث العلمي.

خامسا- إنشاء وإدارة وتمويل الأوقاف العلمية بالصكوك الإسلامية.

سادسا- أثر تطبيق الصكوك الوقفية الإسلامية في الاقتصاد والبحث العلمي.

النتائج.

أولا- الوقف والأوقاف العلمية:

1.تعريف الوقف:

1.1. الوقف في اللغة: الوقف مصدر، يقال وقفت الأرض وغيرها أَقِفُها، ويعبر عن الوقف بالحبس ويسمى وقفا؛ ووقفا لأن العين موقوفة، وحبسا وهو جعل منفعة مملوك.[1]

2.1. الوقف في الاصطلاح: وفي اصطلاح الفقهاء: الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها، مع بقاء عينها، وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء.[2]

3.حكم الوقف من الناحية الشرعية: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أَنَّ الوقفَ جائزٌ ومستحب[3]. وقد ثبت مشروعية الوقف بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فلم يأت نص صريح على مشروعيته، ولكن هناك نصوص عامة تدعو إلى الإنفاق والتطوع وبذل الأموال وفعل الخيرات منها؛ قوله تعالى:﴿ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن

1- أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، (دار الجيل، 1981م) 484،483.

2 - محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، (مطبعة احمد علي مخيمر، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، القاهرة: 1959م)، ص07.

3 - محمد إبراهيم نقاسي، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المِهَن والحِرَف، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ص6. على الخط: 2016/06/12م. http://conference.qfis.edu.qa/app/media/340

شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[1].

أما السنة فقد وردت أحاديث كثيرة منها: "عن ابن عمر قال :أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم- يستأمره فيها. فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، قال: فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها، ولا يورث، ولا يوهب، فتصدق بها على الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف ، لا جناح على من وليها أن يكمل منها بالمعروف، ويطعم صديقا، غير متمول مالا" [2]

4.أركان الوقف: للوقف كسائر الالتزامات العقدية التي يبرمها الإنسان، أركان مادية وركن شرعي؛ فالأركان المادية هي وجود شخص واقف، ومال يوقف، وجهة يوقف عليها.

وأما الركن الشرعي فهو العقد، والعقد هو الإيجاب من الواقف بصيغته المعتبرة إما صراحة أو كناية، ولا يحتاج إلى قبول الموقوف عليه ولا سيما أن الموقوف عليه قد يكون جهة بر وإحسان.[3]

5.أنواع الوقف : تختلف انواع الوقف باختلاف عدة اعتبارات تتعلق بـ: الجهة التي أوقف عليها الوقف وشكله الإداري وطبيعة الموقوف.[4]

1.5. الوقف باعتبار غرضه:

أ. الوقف الذري "الأهلي": وهو الوقف على مصالح الأسرة من الأولاد والذرية، ثم يؤول تباعا إذا ما انقرضت الذرية إلى وقف خيري.

ب. الوقف الخيري: وهو الوقف على المصالح الخيرية أي على جهات البر من فقراء ومساكين...، ولم يفرق علماؤنا ممن تحدثوا على أنواع الوقف بين الوقف في المصالح الخيرية والوقف على المصالح العامة.

والصكوك الخيرية[5] هي صكوك تصدرها هيئة الأوقاف بناءٍ على رغبة الواقف، وتستخدم حصيلتها في الإنفاق على وجوه الخير، ولا تعود بعائد مادي، وإنما طمعاً بأجر عظيم عند الله، مثل الوقف على المساجد أو المدارس أو الفقراء أو المساكين...الخ.

---

1 – سورة آل عمران، الآية 92.

2 – أخرجه البخاري رقم: 2737 في الشروط، ومسلم رقم 3216 في الوصية.

3 – للاستزادة ينظر: مصطفى أحمد الزرقا، أحكام الأوقاف،(ط2، دار البيارق، دار عمار، عمان، الأردن:1998م) ص ص38–42.

4 – محي الدين حسين يوسف، استبدال الوقف رؤية شرعية اقتصادية قانونية، (دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي: 2009م)، ص ص 32–41.

5 – زياد الدماغ، دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الاسلامي، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، مقدم إلى المؤتمر عالمي حول قوانين الأوقاف وإدارتها: وقائع وتطلعات، 20 – 22 أكتوبر 2009م، ص17.

2.5. الوقف باعتبار شكله الإداري[1]:

أ. الوقف المضبوط: وهو الذي تتولى الجهة الرسمية إدارته دون وكيل أو ولي من قبل الواقف.

ب. الوقف الملحق: وهو الذي يتولى الواقف أو من ينوب عنه الإشراف عليه مباشرة، ويمكن للجهات الرسمية متابعة مدى تطبيق قانون وأحكام الوقف من عدمها.

3.5. وقف العقار من حيث طبيعة الموقوف "محل الوقف":

أ. وقف العقار: وهو ما قصد به الدوام والاستمرار، مع فرضية وجود غلة ثابتة،

ب. وقف المنقول: مثل الآلات والأثاث وغيرها، وأساس التفرقة هنا بين العقار والمنقول متعلق بإمكانية استبدال المنقول دون العقار.

6- أنواع الوقف في القانون الجزائري : لقد أخذ المشرع الجزائري تقسيم الوقف وفق معيار الجهة الموقوف عليها، فقسمه إلى وقف عام ووقف خاص.

1.6.الوقف العام: هو ما حبس على جهات خيرية من وقت إنشائه، ويخصص ريعه للمساهمة في سبل الخيرات وهو قسمان[2]:

أ. يحدد فيه مصرف معين لريعه، فلا يصح صرفه على غيره من وجوه الخير إلا إذا أستنفد. ويقصد بها أن يصرف ريع المال الموقوف إلى الجهة التي حددها الواقف، مع جواز صرف فائض هذا الريع إلى جهات أخرى استثناء، وهذا وفق إرادة الواقف وشروطه وترخيصه.

ب. لا يعرف فيه وجه الخير الذي أراده الواقف فيسمى وقفا عاما غير محدد الجهة، ويصرف ريعه في نشر العلم وتشجيع البحث فيه وفي سبل الخيرات. ولم يحدد الواقف في هذا النوع من الوقف الجهة التي يعود إليها ريع هذا الوقف، ففي هذه الحالة يصرف ريع هذا الوقف في مختلف أوجه الخير المختلفة.

والمتتبع للأوقاف العامة في التشريع الجزائري يجدها تحظى بالحماية القانونية، ويتضح ذلك من خلال المادة: 08 من قانون:10/91، التي تنص على أن الأوقاف العامة مضمونة، كما أن مفهوم الأوقاف العامة هو مفهوم واسع.

2.6. الوقف الخاص[3]:هو ما يحبسه الواقف على عقبه من الذكور والإناث أو على أشخاص معينين ثم يؤول إلى الجهة التي يعينها الواقف بعد انقطاع الموقوف عليهم.

لم يول المشرع الجزائري أهمية كبيرة للوقف الخاص كما أولاها للوقف العام، وهذا راجع لترك

---

1. محي الدين حسين يوسف، مرجع سابق، ص ص 32-41.
2. المادة:06 من القانون: 10/91 يتعلق بالأوقاف، المؤرخ في 12 شوال 1411هالموافق 27 أفريل 1991.
3. نفس المرجع.

إدارته وتنظيمه لإرادة الواقف.

3.6. الوقف المشترك: وهو الذي يجمع بين الوقف الأهلي (الذري) والوقف الخيري، فيخصص الواقف جزءاً من خيراته لأقاربه وذريته أو نفسه ويجعل جزء آخر لوجه البر العامة.

لم ينص المشرع الجزائري على هذا النوع من الأوقاف، ويتمثل هذا النوع في أوقاف الزوايا التي يعود ريعها على أشخاص معينين كالقرابة والأهل والذرية، وعلى أغراض ذات مصلحة عامة في آن واحد.[1]

7. الوقف العلمي والجامعي: الوقف العلمي بشكل عام، سواء أكان وقفاً خيرياً أهلياً أم وقفاً ذرياً، مصدر رئيس لنشر التعليم والتربية وإثراء المعرفة بدءاً بالكتاتيب، حيث كان تعلم القراءة والكتابة وقراءة القرآن في المساجد. وقد وظف الوقف في دعم العلم وطلابه وتمكين طالب العلم من إكمال دراسات متخصصة، والهجرة والسفر إلى مختلف أصقاع الدنيا من أجل الحصول على تعليم فني أو تقني وصولاً إلى إعداد المسلم القادر العالم.

وأصبحت الأموال الموقوفة سببا في تحقيق إنجازات رئيسة في الفروع المتصلة بعلم الكيمياء والأدوية. وكانت كليات الطب والمستشفيات التعليمية هي المختبرات العلمية لتطور ولتطوير العلوم التجريبية وعلم الطب والصيدلة.[2]

ويندرج الوقف الجامعي تحت الوقف العام المحدد، ويعرف الوقف الجامعي (الأكاديمي) بأنه[3] تبرع لصالح الجامعة من قبل الخريجين، أو الوجهاء، أو أصحاب الأعمال الخيرية، أو كبار التجار، أو حتى العوائل والأسر والأفراد، على أن يتم استثمار هذا المبلغ من قبل الجامعة بحيث تصبّ أرباح هذا الاستثمار في دعم البنى التحتية للجامعة، أو برامجها، أو مختبراتها، أو دعم طلابها.

ثانيا. الصكوك الإسلامية.

1. الصكوك الإسلامية ضبط للمصطلح والمرادفات:

1.1 . استعمال المصطلح: مصطلح "الصكوك الإسلامية" هو مصطلح حديث، يدخل ضمن المصطلحات الاقتصادية المالية، وحتى نضبط مرادفات هذا المصطلح؛ فإن عملية إصدار الصكوك تسمى بـ: "التصكيك"، ويرادف ذلك: "التوريق"؛ "التسنيد"؛ "السنددة".

---

1 – فوزي محيريق، خالد أحيمة ، نموذج مقترح لتطبيق الصكوك الإسلامية الوقفية لإدارة استثمارات الأملاك الوقفية بولاية الوادي بالجزائر.، ورقة بحثية الملتقى الوطني حول: استغلال الأملاك الوقفية في الجزائر واستثمارها، جامعة باتنة قسم العلوم الاجتماعية، 06، 07 أفريل 2015م. ص 5،4.

2– محسن بن علي فارس الحازمي، الوقف والبحث العلمي كاستثمار، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، 18–19 شوال 1420هـ، ص 543.

3 – وهيب عيسى الناصر، البحرين ترسّخ فكر الوقف الأكاديمي، صحيفة الوسط البحرينية ، العدد 2890 ،2010.

وقد استعمل فقهاء الحنابلة دون غيرهم مصطلحا قريبا من هذا وهو "التَوَرُّق"، وعملية التورق يوردها الفقهاء ضمن مسائل بيع "العِينة". وسمّى الشافعية عملية التورق بـ: "الزرنقة"[1].

2.1. ماهية التوريق:

أ. التورُّق والتوريق: لغة هو من الفعل أورق؛ وأورق الرجل أي صار ذا مال. والمُسْتَوْرِقُ: الذي يطلب الوَرِقَ؛ الوَرِقُ والرِّقَةُ الدراهم خاصة. والوَرَّاقُ: الرجل الكثير الوَرِق. والوَرَقُ: المال كله، وأَنشد رجز العجاج: وثَمِّرْ وَرَقي، أي مالي.[2]

ب. التوريق (التصكيك) في الاصطلاح: عملية التورق كمعاملة مالية هي: "أن يشتري الشخص سلعة نسيئة، أي دينا، ثم يبعها لشخص آخر، من غير البائع، نقدا ".[3]

أما التوريق فهي تعريب لمصطلح اقتصادي حديث نسبيا وهو "Securitization" ويعني الحصول على الأموال استنادا إلى الديون المصرفية القائمة عن طريق ابتكار أصول مالية جديدة؛ وبعبارة أخرى هو تحويل للموجودات المالية من القرض الأصلي إلى الآخرين في معظم صوره.

وقد عرفها بعض الباحثين بأنها خلق أوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على حافظة استثمارية ذات سيولة متدنية[4].

واللفظ المرادف للتوريق هو "التصكيك" وهو ما سأعتمده في هذه الورقة البحثية. ويمكن تعريف التصكيك بأنه عملية إصدار سندات (صكوك). مفردها صك. ذات قيمة مالية متساوية، تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو مزيج من الأعيان والمنافع والديون في الذمة والتي تصدر وفق عقد شرعي استنادا لصيغ التمويل والاستثمار الإسلامية.

3.1. تعريف الصكوك الإسلامية: عرفت المعايير الشرعية[5] صكوك الاستثمار الإسلامي المتولدة من عمليات التوريق بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أُصدرت من أجله".

عرف مجمع الفقه الإسلامي الصكوك وعملية إصدارها بأنها: (إصدار أوراق مالية قابلة للتداول

---

1 – ينظر: نزيه حمّاد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، (دار القلم، دمشق: 2008م). ص 153.

2– الباحث العربي، قاموس لسان العرب، على الخط 2016/10/10م،
http://www.baheth.info/all.jsp?term=%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%82

3 – ينظر: نزيه حمّاد، مرجع سابق، ص 153.

4– فؤاد محمد أحمد محيسن، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة. منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي الدولي. سنة؟، ص 14.

5– المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،1424هج/2003م، المنامة –البحرين ص :310

مبنية على مشروع استثماري يدر دخلاً.[1]

2- أنواع الصكوك الإسلامية: هناك أنواع متعددة لصكوك الاستثمار الإسلامية من أهمها ما يلي:

- **صكوك استثمار بصيغة المضاربة في مشروع محدد ومخصص.**
- صكوك استثمار بصيغة المضاربة في عدة مشروعات محددة .
- **صكوك استثمار بصيغة الإجارة (تأجير خدمات).**
- صكوك استثمار بصيغة السلم في مجال التنمية الزراعية.
- **صكوك استثمار بصيغة الاستصناع في مجال التنمية الصناعية.**
- صكوك استثمار بصيغة المزارعة أو المساقات أو المغارسة.[2]

ثالثا- الصكوك الإسلامية الوقفية.

1. ماهية الصكوك الإسلامية الوقفية:

ظهرت الصكوك الوقفية في مراحل مبكرة من التاريخ الإسلامي، لكي تمثل وثائق إثبات بحق يحفظ من خلالها شرط الواقف، وكانت هذه الصكوك تمثل سندات ملكية يتم حفظها دفعا للنزاع وحفظا لحقوق الفقراء وجهات الوقف الأخرى.

أما الصكوك الوقفية بمعناها الحديث فتشتمل على هذه الصكوك بالمعنى السابق إضافة إلى معان أخرى عديدة مثلا الأسهم الوقفية والسندات الوقفية وسندات المقارضة بشكل خاص.[3]

2. وقف الأسهم:

إن وقف الأسهم وسيلة من الوسائل التنموية المعاصرة، وإمكانية التعامل بمبدأ الوقف في الأسهم تعود على المجتمع بمنافع كثيرة ومستمرة. والمراد بوقف الأسهم هو: حبس أو وقف حصص من الأسهم المملوكة للواقف في شركات الأموال الاقتصادية المستغلة استغلالا جائزا شرعا، بجعل غلاتها وريعها مصروفة إلى مقصودها العامة أو الخاصة تقربا إلى الله تعالى.

والواقف هو مالك الحصص أو الأسهم أو رأس المال، ويمكن أن يتعدد الواقفون لهذه الأسهم، كما لا يشترط أن يكون كل أصحاب رأس المال يقفون حصصهم، ولكن يجوز بالواحد دون الغير أن يوقف ما يشاء من ملكه.[4]

1- علاء الدين زعتري، الصكوك تعريفها أنواعها وأهميتها ودورها في التنمية وحجم إصداراتها وتحديات الإصدار، (على الخط)، http://www.alzatari.net/research/696.html،2015-03-22م

2- حسين حسين شحاتة، مفهوم صكوك الاستثمار الإسلامية وخصائصها ودورها في تمويل التنمية، ورقة غير منشورة.

3- كمال حطاب، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، 2006.

4 - سيتي ماشيطة بنت محمود، وقف الأسهم والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة. منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي الدولي. 2008، ص 2.

ونشير هنا إلى الفروق الرئيسية بين السهم والصك الإسلامي، وهما متشابهان في كون أنهما ورقة مالية تثبت حصة شائعة في ملكية رأسمال استثماري ويتحملان الربح والخسارة، ويتطلب أن يراعى في إصدار الأسهم أن تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، وأن تستبعد المتاجرة في الديون.

3.صور وقف الصكوك:

لوقف الصكوك صور عديدة ترجع إلى ما عينه حملة الصكوك عند وقفها ومن صورها:

أ- وقف ما تمثله الصكوك من الأعيان والمنافع والخدمات وموجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص.

وهذا يعني أن حامل الصكوك بعد الوقف ليس مالكا للأعيان والمنافع والخدمات وموجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خواص، ولذلك ما نتج عنها من عائد أو ربح يكون موقوفة كذلك.

ب- وقف ما ينتج عن الصكوك من عائد أو ربح.

نفرض مثلا أن الصكوك تؤسس على عقد شركة وحملة الصكوك شركاء في ملكية مبنى معين، وهذا المبنى مؤجر، فلحملة الصكوك وقف كل الأجرة التي يستحقونها كما لهم كذلك وقوف البعض منها، وفي هذه الصورة يكون المبنى مملوك لحملة الصكوك؛ ولكن عائد الصكوك موقوف.

4.فوائد وقف الصكوك: من فوائد وقف الصكوك ما يلي:

• إنها صدقة جارية تنفع الواقف في الدنيا والآخرة.

• إنها طريقة من طرق تنمية الأموال الموقوفة لمنفعة المسلمين في البلاد التي تقع فيها هذه الأموال الموقوفة.

5.أنوع الصكوك القابلة للوقف: ما دامت الصكوك تمثل ما صح وقفه فلا مانع من وقفها، ولذلك لا يجوز وقف الصكوك التي تمثل ما لا يجوز وقفه كالديون.[1]

6.استخدام الصكوك في إعمار الممتلكات الوقفية

وكيفية ذلك بأن يحكر ناظر الوقف، أو المالك، الأرض الوقفية، إلى البنك الإسلامي، أو أي وسيط آخر ليقوم الوسيط بالبناء ومن ثم استثمارها لمصلحته لفترة معينة يتم الاتفاق عليها مع ناظر الوقف. ويقوم البنك الإسلامي بإصدار صكوك إجارة أعيان بملكية البناء وحده دون الأرض، يبيعها للأفراد المستثمرين ويشكل بدل الإيجار العائد الذي يتم توزيعه على حملة الصكوك بعد اقتطاع المصاريف الإدارية.

وتمثل هذه الصكوك ملكية البناء المؤجر، وهي ملكية آيلة إلى الانتهاء عند أجل الحكر لانتقال البناء إلى الوقف بعقد الحكر، بصفته جزءاً من أجرة السنة الأخيرة. وتوفر هذه الصورة صكوك ذات

1 - نفس المرجع، ص7.

عائد إيجاري لمدة محددة دون أن يكون للعين المؤجرة قيمة متبقية يملكها صاحب الصك، وبذلك يمكن إعمار الأراضي الوقفية وتثميرها ممَّا يساعد ويمكن وزارة الأوقاف من الاضطلاع بدورها في المجال الاجتماعي والديني.1

رابعا- نماذج من الأوقاف العلمية على الجامعة والبحث العلمي :

1. الإنفاق الوقفي على البحث العلمي في الجامعة والقطاع الصناعي بأمريكا:

يخصص للتطوير والبحث العلمي في الجامعة وفي القطاع الصناعي بأمريكا، مبالغ مالية معتبرة، والهدف من ذلك تحقيق التطوير والابتكار البحثي وخاصة في الصناعة، ويمكن إجمالا توضيح حجم هذه المبالغ المخصصة للبحث بين الجامعة والصناعة كالآتي:

حجم الإنفاق ونوعية البحث في الجامعات والصناعة الأمريكية للعام 2009م

	جامعات		الصناعة	
	بليون دولار	%	بليون دولار	%
إجمالي الإنفاق على البحث	51	13	278	72
التمويل الذاتي للبحث	11	22	253	91
حصة الجامعات في تنفيذ بحوث الصناعة	—	—	3	1.1
مساهمة الصناعة في البحث بالجامعات	3	6	—	—
نوعية البحث حسب التمويل (٪)	حكومي	صناعي	—	
أساسي	40	70	5	
تطبيقي	25	25	20	
تطوير	35	5	75	

المرجع: خالد بن صالح السلطان، تجارب ومبادرات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن لتعزيز التعاون والشراكات المجتمعية في مجال البحث العلمي، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران– المملكة العربية السعودية، ص49.

ويعود الارتفاع الملحوظ في حجم إنفاق الجامعات على البحث من تمويلها الذاتي لاعتماد برامج وأنشطة طموحة لدى هذه الجامعات في جمع واستثمار التبرعات والهبات من الخريجين والأفراد والمؤسسات الخيرية والشركات وعوائد التراخيص على الملكية الفكرية والممتلكات الوقفية، وفي هذا الإطار وصل حجم إجمالي التبرعات التي حصلت عليها الجامعات الأمريكية 32 بليون دولار من

1 – فؤاد محمد أحمد محيسن، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة. منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي الدولي. 2008، ص 53.

أصل 306 بليون دولار لإجمالي التبرعات التطوعية في الولايات المتحدة للعام 2008م.

وتساهم التبرعات بحوالي 5% من اجمالي الانفاق على البحث والتطوير في الولايات المتحدة مقابل أقل من 3% في أوروبا.

وتوزعت مصادر التبرعات للجامعات كالآتي: مؤسسات 29%، خريجين 28%، أفراد غير خريجين 19%، شركات 16%، وهيئات أخرى 8%، وتصدرت جامعة "ستانفورد" قائمة الجامعات الأمريكية بتبرعات وصلت 0.8 بليون دولار، تلتها جامعة "هارفرد" عند 0.7 بليون دولار.[1]

وما يلاحظ هو أن التبرعات بما فيها مصادر الأموال الوقفية تساهم بنسبة 5 % من الإنفاق الكلي على البحث العلمي بأمريكا أي بمبلغ:16.45 بليون دولار، من 329 بليون دور.

2. صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالسعودية:

تحظى الجامعة بدعم كبير ولا محدود من الحكومة الرشيدة، ولكن من الضروري الاعتراف بأهمية تنويع الموارد المالية في ظل ارتفاع متزايد في تكلفة التعليم العالي.

وفي ضوء الحاجة إلى زيادة حجم الموارد المالية التي تحتاج إليها البحوث والبرامج التعليمية أنشأت الجامعة صندوقا لدعم البحوث والبرامج التعليمية "وقف الجامعة" الذي يطرح بدائل وخيارات جديدة لتمويل التعليم العالي، ويسهم في نشر الوعي التطوعي لدى المتفهمين لدور البحث في دعم الابتكار، وفي عمليات إنتاج المعرفة وتطوير المجتمع ودعم حركته التنموية.

ويقبل الصندوق التبرعات والهبات والمنح والوصايا والمساعدات (الوقفية وغير الوقفية)، سواء من الأفراد أو المؤسسات في الداخل أو الخارج على ألا تتعارض مع أهداف الجامعة التعليمية، ويتم استثمار الصندوق بما يتفق مع رغبات المتبرعين واحتياجات الجامعة مع الأخذ في الاعتبار مبدأ الحيطة الاستثمارية وإدارة المخاطر المالية المتعارف عليها.

ولقد حقق الصندوق نجاحاً لافتاً يعبر عن قوة العلاقة المتبادلة بين الجامعة وخريجيها والمؤسسات المجتمعية؛ مما يجسّد نضج الحس الاجتماعي والعلمي لدى الأفراد وقطاع الأعمال، ويهدف الصندوق إلى إحياء وتفعيل العمل الوقفي لتنويع الموارد المالية للجامعة على النحو الذي يسهم في دفع برامجها البحثية والعلمية، ويوفر ضماناً وترسيخاً للبرامج التعليمية والأنشطة البحثية القائمة حالياً والمخطط لها مستقبلاً، ويرفع من قدراتها على مواجهة الارتفاع المطرد في تكلفة التعليم العالي المتميز.

1 – خالد بن صالح السلطان ، تجارب ومبادرات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن لتعزيز التعاون والشراكات المجتمعية في مجال البحث العلمي، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران– المملكة العربية السعودية.، ص49.

ويتم الإنفاق من عائدات الصندوق في تمويل البحث الأساسي والتطبيقي، وبرامج الإبداع والابتكار، واستقطاب حملة الكراسي العلمية من المتميزين عالمياً بتخصصاتهم، ويضم مجلس إدارة الصندوق نخبة من القياديين والشخصيات البارزة في القطاعين الحكومي والخاص ورجال الأعمال ومن ذوي الخبرة.[1]

3. الأوقاف الجامعية في البحرين لتعزيز البنية التحتية للجامعة:

قرر مجلس جامعة البحرين في جلسته المنعقدة يوم الأربعاء 16 جوان 2010 إطلاق اسم المرحوم "حسن خنجي" على أحد مبانيها المهمة، وهو مبنى S50، الذي يضم قاعات محاضرات عامة لكليتي العلوم وتقنية المعلومات، ويعقد فيه العديد من المؤتمرات وورش العمل والدورات المحلية والعالمية، وذلك تقديراً من الجامعة نظير تكرّم المرحوم بتخصيص وقف خيري للجامعة، وهو عبارة عن مبنى يقع في إحدى المناطق الحيوية في العاصمة، وتبلغ قيمته التقديرية ما يزيد على نصف مليون دينار.

وقامت جامعة البحرين ، بمبادرة ضمن استراتيجيتها للأعوام 2009 – 2014، وهي تنمية الوقف الأكاديمي، بزيادة رأس مال الجامعة عن طريق دعم خريجيها، حيث إن هناك 24 مبادرة ضمن هذه الاستراتيجية. وقد تم وضع هذه المبادرة بسبب ملاحظة الجامعة أن 1 في المئة فقط من خريجي الجامعة يساهمون في نشاطاتها ويدعمونها مادياً، بينما من الطبيعي أن يكون الحد الأدنى من تبرعات الخريجين هو 1.5 مليون دينار قياساً لما هو جارٍ في دول كثيرة، قريبة من البحرين وبعيدة عنها.

إن الدخل المادي من أرباح الوقف وجمع التبرعات من الخريجين سينصب في خدمة الطالب. فالطالب في جامعة البحرين يدفع رسوماً رمزية بواقع 8 دنانير للساعة المعتمدة للبحريني، و16 ديناراً لغير البحريني في برامج البكالوريوس علماً بأن الجامعة تعفي نحو 20 في المائة من طلبتها من الرسوم الدراسية تفهماً لظروفهم المالية وإيماناً منها بأن هؤلاء الخريجين هم ثروة البلد، وأنهم – في نهاية المطاف – ستستفيد من جهودهم الجامعة والبحرين بعوائد مالية كثيرة، لذلك نجد أن الخريجين في الدول الغربية يقومون ببذل كل جهدهم في إطلاق الحملات لرفع رأس مال جامعتهم ليتسنى لها دعم طلاب آخرين، وتوسعة مباني ومختبرات وبرامج الجامعة[2].

1- نفس المرجع، ص63، 64.

2 – وهيب عيسى الناصر، البحرين ترسّخ فكر الوقف الأكاديمي، صحيفة الوسط البحرينية ، العدد 2890، 2010.

خامسا- إنشاء وإدارة وتمويل الأوقاف العلمية بالصكوك الإسلامية:

1. خطوات إصدار الصكوك الوقفية الإسلامية:

إذا أرادت المؤسسة الوقفية إنشاء مشروع يمكنها أن تتبع الخطوات التالية:

❶ تحديد الأصول التي يُحتاج إليها لتنفيذ المشروع الوقفي، ويقصد بذلك رأس المال الوقف إذا كان جديدا أو قيمة العقار القائم الذي ينوي القائمون شراؤه.

❷ تقوم المؤسسة الوقفية بإنشاء شركة ذات غرض خاص[1] مهمتها إصدار الصكوك الوقفية، وإدارة محافظ الصكوك والمشروع الوقفي نيابة عن المؤسسة الوقفية، وإعداد نشرة الإصدار التي تضم وصفاً مفصلاً عن الصكوك الوقفية وأهدافها والموقوف عليهم وشروط الاكتتاب.

❸ تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار الصكوك الوقفية المتساوية القيمة تعادل المبلغ المطلوب لإنشاء المشروع الوقفي، وتكون قابلة للتداول في الأسواق الثانوية.

❹ تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بطرح الصكوك في السوق الأولية للاكتتاب العام، وتتسلم المبالغ النقدية حصيلة الاكتتاب في الصكوك من المكتتبين، فالمكتتبون هم الواقفون، والمال المتجمع من الاكتتاب هو المال الموقوف.

2. تداول الصكوك الوقفية يزيد من مدة الوقف المؤقت:

بناء عل القائلين بجواز الوقف المؤقت فإنه يمكن تداول الصكوك الوقفية في السوق الثانوية، لأن مالك الصك "الواقف" عندما يبع صكه إلى المشتري فهو يُنهي مدة الوقف ويسترد المال الموقوف، ومشتري الصك يصبح واقفاً جديداً بشرائه للصك، وما دفعه من نقود كثمن للصك يكون مالاً موقوف جديدا.[2]

3. الدعوة إلى إيجاد مؤسسات متخصصة لإدارة الوقف:

يحتاج الوقف كنشاط مالي وكغيره من الأنشطة المالية في الاقتصاد الإسلامي، كالزكاة مثلا، إلى التفكير باستراتيجية لمأسسة كل الأنشطة المتعلقة به.

فالوقف يحقق تدفق مالي من رأس المال الموقوف نحو سد حاجات مالية معينة، وتترجم هذه التدفقات إما بالمنفعة التي تنتج من العين الموقوفة، كوقف بناية لمدرسة، أو يكون التدفق عبارة عن قيمة نقدية متأتية مما تنتجه العين الموقوفة من سلع أو خدمات تباع ثم توجه مداخيلها كتيار نقدي إلى المقصد الذي يرجو الواقف تمويله.

1- Special Purpose Vehicle

2 – محمد إبراهيم نقاسي، مرجع سابق، ص23.

إن هذه الإجراءات تحتاج إلى إيجاد مؤسسات متخصصة في إدارة الوقف مهمتها الأساسية:

- ✓ إحصاء الأوقاف والدعوة إليها.
- ✓ إدارة الأوقاف.
- ✓ الاستغلال الكُفء للأوقاف
- ✓ الاستفادة من الهندسة المالية الإسلامية في إدارة الأوقاف.
- ✓ صيانة الأوقاف.
- ✓ تنمية الأوقاف.

ويمكن أن تكون المؤسسة الوقفية المركزية تابعة للدولة إداريا، ويشاركها في الإدارة شركاء خواص.

وهناك عدة دعوات[1] في أن تستقطب كل دولة الخبراء من أهل الاقتصاد، وعلماء الاجتماع، والتخطيط والإدارة، وبلاد الإسلام مليئة منهم، حتى إذا تم إعداد هذه الخطط طرحت هذه المشاريع، وعرضت على أثرياء الأمة ، بتكلفتها، والمردود المرجو منها. وقد تقدمت في وقتنا علوم الاقتصاد، وأنظمة الإدارة، والمحاسبة، وشؤون المال.

فينبغي العمل على إيجاد مؤسسات متخصصة، تقوم على إدارة الوقف، فتتسلمه من وزارة الأوقاف، أو من صاحبه إذا رغب، بجزء معلوم من ريعه، على أن تخضع هذه المؤسسات لرقابة قضائية مشتركة، وتخضع لنظام محاسبي واضح، ومنشور.

ففي البحرين مثلا يدير مجلس إدارة الأوقاف والتبرعات الأكاديمية المشاريع الوقفية، وكذلك التبرعات سواء من المؤسسات والأفراد الذين يساهمون بأصول نقدية وعقارية، حيث تدار تلك الأوقاف من قبل شركات استثمار متخصصة، ويتم استخدام عوائد الاستثمارات الوقفية في تمويل البحث العلمي، والبنية التحتية، والموازنة التشغيلية للجامعة، وإنشاء مراكز تقنية، ومختبرات علمية حديثة بالإضافة إلى خدمة المجتمع والعمل الخيري، ومساعدة الطلبة في توفير مواصلات مريحة لهم وزيارات بحثية وتدريبية وعيادات وتسهيلات أخرى، مع الإبقاء على الأصول.

4. مشروعية التصرف في الوقف وإدارته:

القاعدة الشرعية الأساسية في إدارة الوقف هو " أن يعمل متوليه بكل ما في وسعه من أجل تحقيق

1 – خالد بن علي بن محمد المشيقح، الأوقاف في العصر الحديث، كيف نوجهها لدعم الجامعات وتنمية مواردها، على الخط، 2016/09/12م، ص ص 88-90. http://elibrary.mediu.edu.my/books/SDL2413.pdf

مصلحة الوقف، ومنفعة الموقوف عليهم، مراعياً في ذلك شروط الوقف المعتبرة شرعاً "، ومن أجل إدارة الوقف إدارة سليمة تؤدي إلى عودة هذه المؤسسة إلى مكانها وتفعيل دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

واتفق الفقهاء على أن أول واجب يلقى على عاتق متولي الوقف القيام بعمارته سواء اشترط ذلك الواقف بالنص عليه أو لم يشترط، كما أنهم نصوا على أن عمارة الموقوف مقدمة على الصرف إلى المستحقين أو إلى أي جهة من جهات البر لأن عمارته تؤدي إلى دوام الانتفاع به، وعدم تفويت أية منفعة من منافعه.[1]

سادسا أثر تطبيق الصكوك الوقفية الإسلامية في الاقتصاد والبحث العلمي :

1. مصدر لتمويل المشاريع الاستثمارية:

حيث تعتبر الصكوك الإسلامية من أفضل الصيغ لتمويل المشاريع الكبيرة وخاصة البنية التحتية، التي تعجز عن تمويلها جهة واحدة، فيمكن أن تقدم الصكوك الاستثمارية فرصة استثمارية بحيث تفتح مجالاً كبيرًا للمستثمرين الذين يريدون استثمار فائض أموالهم، ويرغبون في الوقت نفسه أن يستردوا أموالهم بسهولة عندما يحتاجون إليها.[2]

ويدخل في ذلك الجامعات ومراكز البحث الكبرى، والتي تحتاج إلى تمويل برؤوس أموال كبيرة.

2. تخفيف العبء على الموازنة الحكومية:

وهو ما يشير إلى اتساع مجالات الوقف، والتي يمكن أن تخفف العبء عن ميزانية الدولة التي يصل العجز التقديري بموازنة العام الحالي بها إلى أكثر من 30 مليار جنيه، كما يمكن أن يمتد نشاط الوقف إلى كل المجالات التي يحتاجها المجتمع مثل البحث العلمي والتدريب والترجمة والإذاعات والصحف المتخصصة والأقمار الصناعية، ومحو الأمية واستصلاح الأراضي والبطالة.[3]

فالوقف يعد رافداً مهماً في دعم العلم، ودور واضح في تخفيف العبء عن بيت المال، وذلك بتكفله بجوانب مهمة من النفقات.[4]

---

1 – زياد الدماغ، مرجع سابق، ص17.

2 – العيفة عبد الحق، زاهرة بني عامر، دور الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة سطيف، 6،5 ماي 2014، ص 17.

3 – محمد عبد الحليم، دور فعّال للوقف في بناء الحضارة الإسلامية. شوقي الفنجري، نشاط الوقف يمتد إلى جميع المجالات على الخط 2016/09/01م، http://www.muslimworldleague.org/paper/1779/articles/page11.htm

4 – خالد بن علي بن محمد المشيقح، مرجع سابق، ص ص 88-90.

3. تدعيم البورصة بأوراق مالية جديدة:

إن اعتماد الصكوك الوقفية بشكل واسع، من شأنه أن يسهم في إثراء وتنوع الأوراق المالية القابلة للتداول في السوق الثانوية، فالصكوك الوقفية حينما يعمم استعمالها كورقة مالية جديدة قابلة للتداول من شأنه أن ينوع خيارات الاستثمارات في البورصة لدى المستثمرين. هذا من جهة ومن جهة أخرى تمكن حامل الصك الوقفي من أن يسترد قيمه صكه في حالة احتياجه للسيولة وعدم قدرته على تمديد الصك الوقفي.

كما[1] أن الوصول بفكرة الصكوك الإسلامية إلى مستوى التداول العالمي يوضح مدى سعة وحكمة وتكامل النظام المالي الإسلامي.

4. إنشاء الجامعات والمراكز البحثية:

تحتاج الجامعات والمراكز البحثية المتخصصة إلى رؤوس أموال ضخمة لإنشائها، الأمر الذي يتطلب البحث عن مصادر للتمويل خارج ميزانية الدولة، وحتى القطاع الخاص حين اقتحامه لإنشاء الجامعات، فإنه يبحث عن وجود شركاء يتقاسمون بينهم رأس مال المشروع في شكل أسهم أو صكوك إسلامية.

والبحث عن شريك مالي يعود لسببين اثنين، أولهما هو كبر رأس المال ما يستلزم تنويع المصادر المالية؛ وثانيهما هو توزيع المخاطر الاستثمارية بين الشركاء بناء على مساهمة كل شريك في رأس المال.

ولما كانت الصكوك الإسلامية التشاركية كأحد أهم الأوراق المالية لإنشاء المشاريع، فإنه يمكن عند إنشاء جامعة أو مركز بحثي تخصيص جزء من رأس مال الإنشاء وإصداره في شكل صكوك وقفية تطرح للجمهور للاكتتاب، ونجاح الاكتتاب يرتبط بمدى اقتناع الواقفين بالدور الأساسي والريادي الذي تلعبه الجامعة بمراكزها البحثية في المحيط الاقتصادي والاجتماعي.

5.تمويل المكتبات والأبحاث العلمية: وبتوجه الجامعات الناجحة نحو تحقيق تمويلها ذاتيا كأحد مؤشرات الجودة، فإن حاجة الهياكل الجامعية للمال لا يقتصر على إنشائها فقط، بل تحتاج الجامعة ومراكز البحث إلى تمويل كل الهياكل وخاصة الأساسية منها مثل المكتبات وتمويل الأبحاث. وتحقق الصكوك الوقفية الموجهة للتمويل مهمة الاستقرار المالي للمجامعة وتضمن سيرورة نشاطها.

1 – زياد الدماغ، دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازنة العامة من منظور تمويل إسلامي، المؤتمر الدولي للتمويل وللمصارف الإسلامية، 15، 16 جوان 2010م. ص2.

النتائج:

1. يستلزم ضمان نجاح الصكوك الوقفية الاعتماد على الوقف العلمي المؤقت، لأن حامل الصك الوقفي قد يحتاج لإسالة صكه ولذلك يلجا لبيعه في البورصة، وهذا في حالة حلول أجل الصك الوقفي المؤقت.

2. تشجع الصكوك الوقفية المؤقتة المكتتبين على وقف صكوكهم في المشاريع العلمية.

3. تتميز الصكوك الوقفية بإمكانية إصدارها بقيم نقدية اسمية صغيرة تمثل حصصا شائعا في ملكية المشاريع العلمية، أو تمول عمليات مرابحة أو إجارة حينما يحتاج الوقف العلمي إلى تجهيز أو صيانة أو توسعة. وصغر القيمة الاسمية للصك تمكن شرائح واسعة من الاكتتاب أو شراء هذا النوع من الصكوك.

4. يرتبط نجاح الصكوك الوقفية العلمية بوجود سوق للأوراق المالية فعالة يتم فيها التداول بشكل حر وشفاف.

5. انتشار استعمال الصكوك الوقفية العلمية، يعزز من التوجه البحثي والعلمي، ويزيد من فرص الابتكار والتصنيع التكنولوجي، لاسيما إذا كانت هناك خطة تنموية محددة في ذات المجال.

ويمكن أن نقول في الختام بأن نجاح تنظيم الصكوك الإسلامية مهما كان نوعها وقفية أو استثمارية أو زراعية....، من شأنه أن يعزز من طروحات الاقتصاد الإسلامي إلى جانب موضوعات المصارف الإسلامية والتأمين التكافلي والزكاة. ويتعزز ذلك بوجود تنظير جاد في الاقتصاد الإسلامي قابل للتطبيق ومدعم بتوجه عملي من طرف الحكومات لتوفير البيئة الحاضنة للمنتجات الإسلامية ولو بشكل جزئي، فيما يتعلق بقوانين تنظيم البورصة، والقوانين التي تنظم عمل المصارف الإسلامية.